

95- كتاب الصلاة من التعليق على المنتقى للمجد بن تيمية

عبدالله السعد

ونأتي الى المنتقى. قال مجد الدين ابو البركات ابن تيمية في كتابه المنتقى. قال ابواب صلاة المسافر المسافر له احكام. فمن جملة هذه الاحكام قصر الصلاة والجمع بين الصلاتين وان المسح في حقه يكون ثلاثة ايام بلباليهن نعم. فاذا المسافر له احكام ولذلك -

00:00:00

بوب المصنف ابواب صلاة المسافر. قال باب اختيار القصر وجواز الاتمام. ان الافضل القصر هذا هو السنة ولكن الاتمام يجوز. قال عن ابن عمر رضي الله عنهما قال صحبت النبي صلى الله عليه وسلم وكان لا يزيد في السفر - 00:00:30

ركعتين ايضا من احكام لعل الشيخ صالح ينتبه من احكام صلاة المسافر انه لا نعم يدع رواتب يدع راتبة الظهر وراتبة المغرب والعشاء. اما الفجر فكان يحافظ عليها عليه الصلاة والسلام حتى في السفر - 00:00:50

كان ايضا يحافظ على صلاة الليل حتى في السفر عليه الصلاة والسلام. فلذا ابن عمر يقول كان لا يزيد في السفر على ركعتين واما مطلق التنفل فثبت انه كان يتنفل غير الوتر فصلى في في فتح مكة صلى ثمان ركعات ضحى - 00:01:10

عليه الصلاة والسلام. قال واما بكر ايضا وعمر وعثمان كذلك رضي الله عنهم عليه ولذا قيل من عمر لماذا لا تسبح؟ قال لو كنت مسبحا لاتممت. نعم. اذا كنت فسبح باتي بالسبحة اذا اتممت صلاة الفريضة ولكن السنة القصر. قالوا عن يعلى بن امية التميمي - 00:01:30

رضي الله عنه قال قلت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة ان خفتكم ان يفتنكم الذين كفروا. فظاهر هذه الاية ان القصر مقيد في خشية الفتنة - 00:02:00

من الكفار وذلك بالاعتداء على على المسلمين. فاذا كان المسلمون امنون يعني لا يقصرون هذا الظاهر فلذا استشكل يعلم بن امية القصد بدون خوف فقد امن الناس قال عجت مما - 00:02:20

جبت منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك. فقال صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا وصدقته. فلذا يتأكد القصر. وذهب بعض اهل العلم الى الوجوب. ولكن الصواب ان - 00:02:40

قصر متأكد وليس بواجب. نعم بدليل ان عثمان اتم في السفر وتابعه الصحابة. لو كان ما يجوز ما تابعوه قال رواه الجماعة الا البخاري. قال وعن عائشة رضي الله عنها قالت خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم في عمرة - 00:03:00

في رمضان فافطر وصمت وقصر واتممت. يعني الرسول عليه الصلاة والسلام كان يفطر وهي تصوم ويقصد وهي تتم. فقلت بابي وامي افطرت وصمت افطرت وصمت اي انا. وكسرت واتممت اي هي - 00:03:20

فقال احسنت يا عائشة رواه الدارقطني وقال هذا حديث حسن. نعم. طبعا بل هو حديث لان لا يمكن لعائشة والرسول عليه الصلاة والسلام يقصر وهي تتم. الافضل في اتباع من؟ اتباع - 00:03:40

عليه الصلاة والسلام نعم لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. ثم هنا قالت خرجت في عمرة في رمضان وهل الرسول اعتمر في رمضان عليه الصلاة والسلام؟ لم يعتمر في رمضان. وقد قالت هي ردا على عبد الله بن عمر ما اعتمر في - 00:04:00

رجب قط انما كانت عمره او عمرة في ذي القعدة. نعم. فاذا هذا حديث منكر باطل. نعم. اسناد لا يصح ولا ولا مثنا. احيانا في السنن يعني على ظاهر يعني بس المقصود الحكم على - 00:04:20

فقط. طبعا الدار القطني له ثلاث احوال في احكامه. تعلموا يعقوب ينتبه له ثلاث احوال في احكامه على الاحاديث احكام في السنن واحكام في اللزومات والتتبع. خاصة في التتبع واحكام لعل ابو سليمان ينتبه واحكام - 00:04:40

في كتابه العلل احسن احكام ما كان في العلل. في التتبع قد يكون فيه زيادة ولد في عهد احاديث كانه تتبعها على البخاري ومسلم وقواها في العلل. لانه في التتبع هو - [00:05:00](#)

متجه الى النقد. نعم. احسن احكامه ما كان في كتابه العلل. نعم وكل احكامه مهمة. لكن في السنن كتابه السنن يعني يقوي احاديث هي منكرو او لا تصح ومن انكر ما قوى هو هذا الخبر ولذلك - [00:05:20](#)

ابن تيمية يقول موضوع باطل او كلمة نحوها. فهو باطل هذا الحديث فهو لا احد يحكم على الاسانيد فقط نعم وطبعا كتاب السنن كتاب مهم جدا هو كتاب علل واحكام. الاحاديث التي اختلف فيها الفقهاء هو يعتني به - [00:05:40](#)

نعم ولذا اول ما بدأ بحديث القلتين ساقا من نحو اربعين عفوا من نحو اربعين اسناد. نعم. قال وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكسر في السفر ويتم ويفطر ويصوم - [00:06:00](#)

وقال هذا اسناد صحيح. وهذا ايضا منكر. قد انكره الامام احمد كما في مسائل عبدالله ابنه. فهو خبر ايضا منكر لان الذين نقلوا حال رسول الله عليه الصلاة والسلام في السفر قالوا كان يقصر ما كان يتم - [00:06:20](#)

واما كونه يصوم ويفطر فقد ثبت ثبت صومه وثبت افطاره في السفر. عندما قيل له ان الناس شاق عليه فافطر عليه الصلاة والسلام فثبت الصيام وثبت السفر. وثبت عفوا الفطر. اما الشوط الاول - [00:06:40](#)

فهو منكر لا يصح. قال وعن عمر رضي الله عنه انه قال صلاة السفر ركعتان. وصلاة الاضحى ركعتان وصلاة الفطر ركعتان وصلاة الجمعة ركعتان تمام من غير قصر على لسان محمد صلى الله عليه وسلم - [00:07:00](#)

الله عليه وسلم رواه احمد والنسائي وابن ماجة وهو منقطع. وهذا من ضمن الدالة التي استدلل بها على وجوب قصر ولكن الراجح ان القصر سنة مؤكدة. قال وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:07:20](#)

سلم اتانا ونحن ضلال فعلمنا. فكان فيما علمنا ان الله عز وجل امرنا ان نصلي ركعتين في الصفوت. رواه النسائي. نعم ولعله يخرج اسناده. قال وعن ابن عمر قال رسول - [00:07:40](#)

الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب ان تؤتى رخصه. كما يكره ان تؤتى معاصيه. رواه احمد محمد نعم وهذا لا بأس باسناده. هذا لا بأس باسناده. نعم. نعم يواجه يواجه اكثر نعم لعلنا - [00:08:00](#)

اقف عند هنا نعم. نعم. نعم احسنت فهو نعم رحمه الله كلاما في العلل. نعم اولي من كلامه في - [00:08:20](#)